

البنود والشروط العامة

لإدارة الحسابات والخدمات المصرفية الإلكترونية

اعتباراً من الأول من حزيران ٢٠٠٦



HSBC 

بنك العالم المحلي

إدارة الحساب

١. تحكم الأحكام والشروط المبينة أدناه جميع المعاملات التي تتم بين بنك إتش إس بي سي الشرق الأوسط المحدود في عمان - الأردن (البنك، وتشمل هذه الكلمة خلفاءه والمتنازل لهم) والشخص أو الأشخاص الموقع /الموقعين على نموذج فتح الحساب لدى البنك (العميل) ويعتبر توقيع العميل على نموذج فتح الحساب الخاص بالبنك قبولا للأحكام والشروط المبينة أدناه حسبما يتم تعديلها من وقت لآخر. وتسري هذه الأحكام والشروط العامة على كل وأي حساب يحتفظ به العميل بصرف النظر عن أية شروط خاصة يوافق عليها العميل بالنسبة لأي حسابات فردية بما في ذلك تلك الحسابات التي يفتحها البنك نيابة عن العميل بموافقة أو بدون موافقة العميل، ويحتفظ البنك بحق التغيير أو الإلغاء أو الإضافة لهذه الأحكام في أي وقت من الأوقات ويسري قبول المودع على أية تعديلات تتم على هذا النحو فيما بعد.

٢. يجب على العميل عدم السماح بأن يصبح الحساب مكشوفًا إلا بموافقة خطية مسبقة من البنك ودون إخلال بما تقدم. يقوم العميل بدفع فائدة على أي سحب على المكشوف بالسعر أو الأسعار التي يحددها البنك من وقت لآخر والتي يتم احتسابها على الرصيد المدين اليومي على أي حساب مكشوف. ويتم حساب وقيد الفائدة على الحساب في نهاية كل شهر أو في أي فترات أخرى حسبما يقرها البنك منفردا من حين لآخر دون الرجوع إلى العميل. يحتفظ البنك بحقه باستيفاء نسبة فائدة أعلى على أية أرصدة مسحوبة على المكشوف ومتجاوز بها عن السقف المتعاقد عليه في حالة عدم وجود اتفاق وموافقة خطية من البنك على هذا التجاوز.

٣. بالنسبة للحسابات الجارية، يجوز للبنك وفق تقديره إصدار دفتر شيكات للعميل، وعلى العميل الاحتفاظ بدفتر الشيكات في مكان آمن وعليه توخي الحرص التام عند تحرير أي شيك والالتزام بالشروط المطبوعة على الصفحة الأمامية الداخلية من غلاف دفتر الشيكات حسبما يتم تعديلها من وقت لآخر ولا يعتبر البنك مسؤولاً عن أي إغفال أو سهو في دفع شيك مؤجل أو عدم الإلتزام به أو إيقاف صرف شيك إلا إذا كان هناك أمر قضائي بعدم الصرف. للبنك مطلق الحرية في إعادة وعدم صرف أي شيك مسحوب على حساب العميل إذا لم يكن محررا على نماذج دفتر الشيكات الصادرة عن البنك.

٤. يقوم البنك بصفة دورية بإرسال كشف حساب للعميل ولا يتم تقديم كشف حساب بالنسبة لحسابات التوفير بدفتر توفير. وتقع على العميل مسؤولية تدقيق صحة كشف الحساب وإخطار البنك بأية أخطاء فيه وذلك خلال ٣٠ يوما من تاريخ ذلك الكشف ولن ينظر في أي مطالبة مهما كانت عن عدم صحة أي قيد في الكشف بعد هذه الفترة البالغة 30 يوما. ولن يكون البنك مسؤولاً عن أية خسائر بسبب الأخطاء البريدية أو السرقة أو عن أي مطالبة أخرى قد تنشأ عن هذه الخدمة للعميل. وفي حال إعادة البريد إلى البنك من آخر عنوان حدده العميل أو من قبل سلطات البريد. يقوم البنك بوقف جميع المراسلات البريدية ولا يتحمل أية مسؤولية عن القيام بذلك حتى يتم حل المسألة من جانب العميل .

٥. يكون للبنك الحق في أن يقيد على الحساب جميع النفقات والضرائب والرسوم ومصاريفه العادية ويشمل ذلك دون تحديد جميع المصاريف المتعلقة بالشيكات غير المدفوعة والشيكات الموقوفة والفائدة على أي رصيد مدين دون الرجوع إلى العميل. ويحتفظ البنك بالحق في فرض رسم خدمة إذا انخفض رصيد الحساب إلى أقل من الحد الأدنى المطلوب خلال أي شهر ميلادي حسبما يحدده البنك من وقت لآخر.

٦. يجوز إجراء الإيداعات والسحوبات لدى أي فرع من فروع البنك في الأردن بشرط إبراز مستند إثبات هوية مناسب أو لدى أي آلة صراف آلي مستقلة تابعة للبنك باستخدام بطاقة الصراف الآلي الخاصة بالبنك بشرط أن يكون خيار الإيداع متاحا في آلة الصراف الآلي المعنية. تدفع الإيداعات في الأردن فقط.

٧. يقبل العميل جميع التكاليف والنفقات والاحطار أيا كانت فيما يتعلق بأي حساب قائم بعملة أجنبية ويشمل ذلك. على سبيل المثال لا الحصر. أي قيود قانونية أو تنظيمية عالمية أو محلية يتأثر البنك بها ولا يكون البنك مسؤولاً عن أية خسائر أو تأخير يترتب على ذلك. وتخضع السحوبات بأوراق العملة الأجنبية لتوفرها لدى فرع البنك. ويحتفظ البنك بحقه في احتساب عمولة على العميل الإيداعات والسحوبات النقدية إلى/من حسابات العملة الأجنبية إذا كانت تلك الإيداعات والسحوبات بنفس عملة الحساب ويتم التحويل من عملة إلى أخرى وفق أسعار الصرف الخاصة بالبنك التي يحددها البنك من وقت لآخر.

٨. على بنك HSBC في الأردن وبقية أعضاء مجموعة HSBC الامتثال للقوانين والتعليمات المعمول بها في البلاد التي تتواجد بها، والمتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتزويد الخدمات المالية وأية خدمات أخرى إلى أشخاص أو هيئات خاضعة للعقوبات. يحق للبنك اتخاذ وإصدار تعليمات لأي من أعضاء مجموعة HSBC باتخاذ أي إجراء يراه مناسباً وفق تلك القوانين والتعليمات. مثل هذا الإجراء يتضمن ولا ينحصر في:-

- اعتراض والتحقيق في أية دفعات أو معلومات يرسلها العميل أو من يفوضه بواسطة أنظمة البنك أو أنظمة أي من أعضاء مجموعة HSBC
- الاستفسار عن أسماء الأشخاص أو الهيئات التي تشير إلى أشخاص أو هيئات خاضعة للعقوبات والتحقق منها.

على الرغم من أية تدابير بموجب هذه الاتفاقية، لا يعتبر البنك أو أي عضو من مجموعة HSBC مسؤولاً عن أية خسارة (مباشرة أو غير مباشرة في الأرباح، والمعلومات أو الفوائد) أو ضرر ناشئ عن:

- أي تأخير أو إخلاق من قبل البنك أو أي عضو من مجموعة HSBC في تنفيذ التزاماته بموجب هذه الاتفاقية أو أية التزامات ناتجة بشكل كلي أو جزئي عن اتخاذ البنك للخطوات التي يراها مناسبة بموجب هذه القوانين والتعليمات؛ أو
- تطبيق أي من حقوق البنك بموجب هذا البنود.

في ظل ظروف معينة فإن الإجراء الذي يتخذه البنك قد يمنع أو يؤدي إلى تأخير في معالجة بعض المعلومات. لذلك لا يضمن البنك أو أي عضو من مجموعة HSBC أية معلومات (من حيث الدقة أو التحديث في وقت الوصول إليها) موجودة على أنظمة البنك ومتعلقة بأية دفعات أو تعليمات للعميل ويكون موضوع الإجراء الذي يتخذه أو يتخذه البنك توافقا (تماشياً مع) هذا البنود. سوف يقوم البنك، وبناءً على المتطلبات اللازمة لتجاوز أي من القوانين والتعليمات السارية، بإشعار العميل وفي الوقت الذي يجده البنك مناسباً عن مثل هذه الظروف.

٩. أننا/نحن نتعهد/نتعهد بأنني/أننا المستفيد الحقيقي من جميع الحركات والمعاملات التي تتم على حسابي/حسابنا لديكم، وبأنني/بأننا لن أسمح/نسمح بإدارة حسابي/حسابنا من قبل أي شخص آخر لمصلحته الخاصة.

١٠. يكون البنك مخولاً بأن يخصم ويقيد على الحساب جميع الشيكات وأوامر الدفع الموقعة حسب الأصول وفقاً لصلاحية أو صلاحيات التوقيع القائمة في حينه والتي يتم تزويد البنك بها من قبل العميل سواء أكان ذلك الحساب دائماً أم لم يكن وسواء أكان ذلك الحساب مكشوفاً أو قد يصبح مكشوفاً أو أن السحب المكشوف القائم في الحساب قد يزيد نتيجة لذلك دون إخلال بحق البنك في رفض منح أو تمديد ذلك السحب على المكشوف للعميل.

١١. جميع أوامر الدفع وعمليات الصرف وبيع وشراء الأوراق المالية التي يقوم بها البنك نيابة عن العميل تكون على مسؤولية ونفقة العميل. ولا يكون البنك أو أي من وكلائه مسؤولاً عن أي أخطاء أو سهو أو تشويه أو انقطاع أو تأخير يحدث في نقل المراسلات الخاصة بذلك.

١٢. يجوز للبنك بصفته وكيل تحصيل فقط للعميل، الموافقة على قبول الشيكات والحالات المصرفية وسندات الدفع الأخرى المماثلة المخصصة للإيداع شريطة أن تكون محررة لصالح العميل أو مظهره لأمره. ولكن دون أن يتحمل البنك أية مسؤولية بشأن دفع قيمتها، ولهذا الغرض فإن مكاتب البنك أو مراسليه أو الوكلاء الآخرين المعيّنين من قبل البنك سيعتبرون وكلاء للعميل.

١٣. لا يكون البنك أو وكلائه أو موظفيه مسؤولين عن فقدان أو تشويه أو عدم دفع قيمة أي شيك أو أي سند آخر أو عن عدم إضافته للحساب أو التأخير في تقديمه أو في منح مهلة أو أي تأخير في إضافته للحساب أو عدم دفع وإرجاع الشيكات أو السندات الأخرى.

١٤. يجوز إجراء إيداعات على الحسابات الجارية أو حسابات التوفير كلما كان ذلك مرغوباً ولا تكون إيرادات الشيكات أو السندات الأخرى متاحة للسحب حتى يتم تحصيل قيمتها من قبل البنك، ويحتفظ البنك بالحق في أن يخصم من أي حساب أو أن يطلب من العميل دفع مبالغ أضيفت تحت التحفظ العادي ولم يتم دفعها فيما بعد ويجب أن يكون صاحب حساب التوفير حاضراً شخصياً ليقوم بالسحوبات النقدية وعليه أن يعطي تعليماته على النموذج المطبوع الذي يوفره البنك فيما بعد.

١٥. لا تقع على البنك أية تبعة أو مسؤولية عن الإخفاق في إعطاء إشعار بعدم الدفع أو عدم قبول أي شيك أو عن أية مطالب أو خسائر أو نفقات قد تنشأ نتيجة إرجاع شيكات غير مدفوعة، سواء بالبريد العادي أو المسجل أو أية وسيلة أخرى. ويحتفظ البنك بالحق في أن يخصم من الحساب مبلغ أي شيك مسحوب، أو مظهر لصالح العميل (سواء أكان الشيك أم لم يكن مسحوباً على البنك أو فروعه أو شركائه التابعة أو الفرعية). وتكون قد تمت إضافته للحساب ولم يتم دفعه فيما بعد وسواء أكان أم لم يكن بالإمكان إعادة الشيك نفسه.

١٦. يخضع سعر الفائدة المتوجب الدفع على حسابات الودائع للتغيير بدون إشعار، وعلى العميل إبقاء مبالغ حسابات الودائع لأجل لدى البنك حتى موعد استحقاق كل وديعة من الودائع الفردية. ويتم دفع الفائدة على كل وديعة فقط عند استحقاق الوديعة. ويكون سحب الوديعة الثابتة قبل تاريخ استحقاقها فقط وفق تقدير البنك وحده وتخضع لسعر فائدة أقل وقد تترتب غرامات على سحب الوديعة قبل تاريخ استحقاقها.

١٧. تخضع حسابات التوفير بدفتر توفير للأحكام والشروط الموضحة بالتفصيل في دفتر التوفير. ويتم إدارة الحسابات المفتوحة للقصر من قبل أحد الوالدين أو وصي معين بصفة قانونية من الجهات القضائية والشريعة ويعرف بأنه (مدير الحساب) حتى يبلغ عمر القاصر ١٨ عاماً. ويتم حفظ جميع المبالغ الموجودة كرصيد دائن في تلك الحسابات لصالح القاصر ولا تشكل جزءاً من أموال الشخص الذي يدير الحساب وعلى مدير الحساب أن يخطر البنك فوراً عند بلوغ عمر القاصر ١٨ عاماً.

١٨ . بالنسبة للحسابات المشتركة تكون مسؤولية كل واحد من الأشخاص المشتركين بالحساب تضامنية وتكافلية وكل اتفاق وتعهد منصوص عليه في هذه الوثيقة سيتم تفسيره وفقا لذلك ولا يتم إبراء أي شخص منهم من المسؤولية أو الحد من المسؤولية تجاه البنك بأي شكل من الأشكال (أ) بسبب عدم الصلاحية أو البطلان. أو عدم إمكانية التنفيذ فيما يتعلق بأي شخص آخر منهم أو أي ضمان قد يحتفظ البنك به بالنسبة للحساب أو أي جزء منه أو (ب) بسبب قيام البنك بإبراء أو إعفاء أو عقد صلح أو تغيير المسؤولية بموجبه، أو إجراء أية ترتيبات أخرى مع أي شخص آخر من هؤلاء الأشخاص. ويطلب أصحاب الحساب من البنك ويصرحوا له أن يقيد في أي حساب بأسمائهم المشتركة جميع المبالغ بما في ذلك أرباح الأسهم والفوائد والمبالغ الرأسمالية الناشئة عن الأوراق المالية أو عوائد الشيكات أو الكمبيالات التي يتسلمها أو يحصلها البنك للحساب الدائن لأي منهم وبأن يقوم بناء على طلب أي أو كل منهم أو جميعهم بتسليفهم عن طريق (منح) قرض أو حساب على المكشوف أو خصم أو أية تسهيلات ائتمانية مع أو بدون ضمان.

١٩ . يجوز للبنك أن يستخدم في أي وقت رصيد دائن يكون مستحقا للعميل أو لأحد أصحاب الحساب المشترك في أي حساب موجود لدى البنك لاستيفاء أية مديونية على العميل مستحقة في أي وقت لصالح البنك وتعامل جميع الحسابات العميل لدى أي فرع من فروع البنك كحساب واحد مجمع . ولهذا الغرض يكون البنك مخلولا بأن يشترى بالمبالغ الموجودة في أي من تلك الحسابات عملا أخرى حسبما يكون ضروريا لتنفيذ ذلك الاستخدام.

٢٠ . إن جميع الأموال والأوراق المالية والتجارية المودعة لدى البنك وكذلك الأرصدة الدائنة والودائع وأية أموال أخرى مهما كانت طبيعتها والموجودة للعميل لدى البنك حالا أو مستقبلا في أي حساب كان وفي أي فرع من فروع البنك، يكون للبنك كامل الحق بحبسها عن العميل لصالح البنك الذي له الحق في استيفاء أي مبلغ يكون العميل مديونا به. إن تكون هذه المبالغ تأمينا وضمانا لسداد أي مبلغ و/أو أي فوائد و/أو أية مصاريف متحققة للبنك حسب قيوده على حسابات العميل ويسقط العميل حقه بالاعتراض عليها معتبرا أن قيود البنك ودفاتره حجة عليه.

٢١ . في حالة وفاة العميل أو فقدانه لأهليته القانونية أو حله أو اعساره أو إفلاسه (أو أي حادثة أخرى أو إجراءات مماثلة) أو في حالة الحساب المشترك لأي شخص من الأشخاص المعرف بأنه واحد من أصحاب الحساب لا يكون البنك مسؤولا عن أية خسارة بمقتضى ذلك مما قد ينشأ من أية معاملات أو سحب على هذا الحساب إذا لم يشعر خطيا بإفلاس و/أو اعسار و/أو وفاة أحد أصحاب الحساب المشترك متبنا ذلك بأوراق قانونية مقنعة، في مثل هذه الحالات يتصرف البنك وفق الأصول القانونية والشريعة. وفيما يتعلق بالحساب المشترك يجوز إقفاله بناء على طلب أحد الشركاء فيه ويجوز لأي من أصحاب هذا الحساب (المشترك) أخذ قروض مختلفة وبطاقات سحب آلية مضمونة بأرصدة هذا الحساب المشترك، إلا إذا نص أصحاب الحساب المشترك على غير ذلك عند فتح الحساب.

٢٢ . لا يكون البنك مسؤولا تجاه العميل عن أية خسارة أو ضرر أو تأخير يحتمل عزوه كليا أو جزئيا لإجراء تتخذه أية حكومة أو جهة حكومية أو لظروف قاهرة أخرى. بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، الإضرابات أو المنازعات الصناعية أو تعطيل المعدات والأجهزة الإلكترونية أو انقطاع إمدادات الكهرباء. شريطة أن يعمل البنك على توجيه اشعار عام لعملائه عن أية تأخيرات متوقفة بإعلان ذلك في فروعه.

٢٣ . لا يعتبر أي إخفاق أو تأخير من قبل البنك في ممارسة أي حقوق أو تدابير تنازلا عنها كما أن ممارسة أي حق أو تدبير لمرة واحدة أو بصورة جزئية لا يمنع من القيام بممارسته مرة أخرى أو ممارسة أي حق أو تدبير آخر. وتعتبر الحقوق والتدابير المنصوص عليها في هذه الوثيقة تكميلية ولا تستثنى أية حقوق أو تدابير ينص عليها القانون.

٢٤ . كل حكم من الأحكام الواردة في هذه الوثيقة يعتبر منفصلا و متميزا عن الأحكام الأخرى، إذا كان هناك حكم واحد أو أكثر من هذه الأحكام أو أصبح غير قانوني أو باطلا أو غير قابل للتنفيذ فإن الأحكام المتبقية لا تتأثر بذلك بأي شكل من الأشكال.

٢٥ . يجوز للعميل إقفال الحساب بتوجيه إشعار خطي مسبق في أي وقت إلى البنك بعد سداد جميع المبالغ المستحقة للبنك وقت إقفال الحساب على هذا النحو. ويجوز للبنك إقفال أو وقف التعاملات على الحساب بعد خصم جميع المبالغ المستحقة للبنك وقت إقفال الحساب. والتوقف عن قبول أموال لقيدها لصالح الحساب دون إشعار مسبق للعميل ودون إبداء أي أسباب ودون إخلال بواجبه نحو العميل سواء أكان ذلك حسب تقدير البنك أو في حالة صدور أي أمر قضائي أو إداري.

٢٦ . أي مطالبة أو رسالة يوجهها البنك يجب أن تتم كتابة وتوجه إلى عنوان المراسلة الخاص بالعميل والمبين في نموذج فتح الحساب (أو أي عنوان آخر حسبما يقوم العميل بإبلاغ البنك به خطياً من وقت لآخر) ويعتبر قد تم توجيهه بتاريخ إبداه بالبريد، وعلى العميل إخطار البنك دون تأخير بأي تغيير في العنوان وأي تغيير في عنوان صاحب العمل و/أو المستندات والتفاصيل المقدمة للبنك.

٢٧ . تخضع هذه الأحكام والشروط لقوانين ومحاكم الأردن التي يوجد بها فرع البنك وتفسر بموجبها وأي مطالبة أو نزاع ينشأ من العلاقة بين البنك وعميله أو خلافه سيخضع لاختصاص المحاكم المدنية في الأردن ولكن دون إخلال بحق البنك العام في مباشرة الإجراءات القانونية، حيثما يلزم في أية محكمة مهما كانت. وقد وافق العميل بموجب هذا على تحمل جميع المصاريف القانونية وأتعاب المحاماة في حالة قيام البنك برفع دعوى فيما يتصل بأي مطالبة تتعلق بالحساب (الحساب المذكور وتعهد بموجب هذا بدفع أي رسوم وطابع محددة في مستنداته البنكية وعلى قيدها على حسابه).

٢٨ . بهذا يفوض العميل البنك بالإجابة، وفق تقدير البنك وحده، على أي من وكافة الاستفسارات التي ترد من أي بنك آخر (وتشمل، دون تحديد، المراجع المصرفية والقضائية والأمنية) فيما يتعلق بأي من وجميع الحسابات الخاصة بالعميل لدى البنك، دون الرجوع إلى العميل. كما يفوض العميل البنك بكشف أية معلومات تتعلق بالحسابات المذكورة للأعضاء الآخرين في مجموعة HSBC.

٢٩ . يوافق العميل وبشكل غير قابل للنقض على أنه يحق للبنك وفقا لسلطاته التقديرية ولأي هدف كان أن يقوم بمشاركة أي من المعلومات والتفاصيل المتعلقة بالعميل مع أي عضو أو شريك في مجموعة إتش إس بي سي على أن تشمل هذه الأهداف) غايات منع التزوير و / أو التفتيش والتدقيق و/أو إستعمال خدمات أي طرف ثالث و/أو تحصيل الديون و/أو بناء على طلب الجهة المنظمة و/أو السلطات المختصة).

٣٠ . يوافق العميل وبشكل غير قابل للنقض على أنه يمكن للبنك القيام بتحويل أو تخويل أي جزء أو كل بند في الخدمات لأي طرف ثالث على أن يشمل ذلك أي عضو في مجموعة إتش إس بي سي حتى وإن كان خاضع لإختصاص من منطقة أخرى. على أن يبقى البنك مسؤولا أمام العميل عن أية خسائر أو أضرار مستردة ناتجة عن إهمال أو غلط هذا الطرف الثالث على أن يكون مطلوبا من هذا الطرف الثالث المحافظة على سرية هذه المعلومات بنفس القدر الذي يقوم به البنك.

٣١ . إن المعلومات المتعلقة بالعميل يمكن أن تنجز وتعالج في الخارج، سواء في المملكة المتحدة أو أي مكان آخر.

٣٢ . في هذه الأحكام والشروط . تشمل كلمة "شخص" أي فرد أو منشأة أو شركة أو مؤسسة أو حكومة أو دولة أو جهة حكومية أو أي جمعية أو شراكة (سواء أكان لها شخصية قانونية مستقلة أم لا) أو اثنين أو أكثر مما تقدم. وتشمل كذلك ورثته / ورثتها / ورثتهم وخلفاءها/ وخلفاءهم (حسبما يلزم).

٣٣. يحتفظ البنك لنفسه بحق إقفال أو رفض فتح أي حساب ودون إبداء أي سبب لذلك.

٣٤ . إقرار حول التعليمات الدائمة:

١ - إنني أدرك/ ندرک أنه في حالة عدم وجود أموال كافية في حسابي / حساباتنا (الدفع الآلي الخارجي فقط) في عدد المناسبات المحددة مسبقا حسبما يحددها البنك فإنه يجوز للبنك أن يلغي تعليماتي / تعليماتنا مع اشعار مسبق يوجه إلي/إلينا.

٢ - إنني / إننا ندرک بأنه قد يتم فرض رسوم . حسب خيار البنك، على كل تعليمات بالدفع تكون مرفوضة بسبب نقص الأموال.

٣- إنني / إننا ندرک بأن أي رسوم قد تتحقق (بما في ذلك أي عمولة أو أجور بريد أو طابع واردات) وتفيد على حسابي / حسابنا المذكور أعلاه. دون أي اعتراض مني / منا.

٤ - إنني / إننا ندرک بأن البنك لن يتحمل أي مسؤولية عن أي خسارة أو تأخير قد يحدث في عملية تحويل أو إرسال و/أو طلب الأموال أو (في حالة أي حالات برقية) عن أي أخطاء أو تشويه قد يحدث في إرسال أي رسالة أو في تفسيرها عند استلامها وأوافق / نوافق على تعويض البنك ضد أي أعمال ودعاوى أو إجراءات قانونية أو متطلبات و / أو طلبات قد تنشأ فيما يتعلق بذلك الخسارة أو التأخير أو الخطأ أو الحذف أو التشويه أو سوء التفسير.

٥- أوكد / نؤكد أنه في حالة كون التعليمات المحددة أعلاه لمدة يحددها البنك، فإنني / إننا أفض / نفوض البنك (بموافقتنا) على إنهاء هذه التعليمات بموجب إشعار يوجه لي / لنا .

٦ - إن أي تعليمات يتلقاها البنك من العميل، وبالعكس أي تعليمات يرسلها البنك إلى عميله وتتم بواسطة الأجهزة الإلكترونية والمصرفية (والتي بها أرقاما سرية خاصة متفق عليها) وكذلك أي مراسلات بواسطة الفاكس أو الانترنت أو أي وسيلة اتصالات أخرى ومهما كانت تعتبر حجة على العميل غير قابلة للنقض.

٣٥ . تنشأ هذه الأحكام والشروط التزامات قانونية ملزمة للعميل التعاقدية لا تتعارض مع التزامات العميل التعاقدية أو القانونية الأخرى.

الخدمات المصرفية الإلكترونية

١. الأحكام والشروط الواردة أدناه تحكم جميع المعاملات التي يجريها العميل عن طريق بطاقة الصراف الألكتروني وبطاقات غلوبل أكسس والخدمات المصرفية الهاتفية وأية وسيلة خدمات أخرى تعتمد مستقبلاً وذلك بالإضافة إلى الشروط العامة للتعاقد والإتفاقيات المختلفة لإدارة حساب العميل لدى البنك إذ أن جميعها تخضع وتنسحب شروطها للأحكام والشروط الواردة في نموذج إتفاقية الهيكساغون (نظام الخدمات المالية والإلكترونية الدولية الخاصة بالبنك).

٢. تبقى البطاقة في جميع الأحوال ملكا للبنك وعلى العميل تسليم البطاقة للبنك فوراً عند الطلب. ويجوز للبنك في أي وقت مع إبداء أسباب معقولة أن يسحب جميع الحقوق والامتيازات المرتبطة بالبطاقة وأي بطاقات أخرى / الخدمة المصرفية الهاتفية.

٣. يتم إصدار البطاقة والرقم السري الخاص بها للعميل على مسؤوليته بالكامل. ولا يتحمل البنك اية مسؤولية مهما كانت عن اية خسارة / ضرر ينشأ عن إصدار البطاقة ورقمها السري للعميل مهما كان السبب إلا إذا ثبت أنه كان ذلك نتيجة تصرف أو خطأ من جانب البنك.

٤. يبقى العميل في كل الأوقات مسؤولاً عن أية معاملات تتم باستخدامه البطاقة / الخدمة المصرفية الهاتفية ويقوم بتعويض البنك عن جميع الخسائر / الأضرار ايا كان سببها. والتي تحدث بسبب أي استخدام غير مسموح به للبطاقة أو الرقم السري الخاص بها.

٥. دون إجحاف بأحكام البند ٣ أعلاه، على العميل بذل أقصى جهد ممكن للحيلولة دون فقدان أو سرقة البطاقة وتفاصيل الرقم السري الخاص بها وإبلاغ البنك فوراً عن أي فقدان أو سرقة يحدث لهما مع تأكيد ذلك خطياً. ولا يتحمل البنك اية مسؤولية في حالة استخدام البطاقة المفقودة أو المسروقة أو الرقم السري الخاص بها قبل استلام اشعار خطي بفقدانهما.

٦. تكون سجلات البنك الخاصة بالمعاملات التي يتم إجراؤها باستخدام البطاقة / الخدمة المصرفية الهاتفية نهائية و ملزمة لكافة الأغراض ومقبولة كدليل مستندي، وأسقط حقي بالاعتراض عليها.

٧. يقيد البنك على حساب العميل أي سحب / تحويل باستخدام البطاقة / الخدمة المصرفية الهاتفية وتقتصر التحويلات على تلك التي تتم بين الحسابات الخاصة بالعميل لدى البنك في الاردن أو على مبالغ محددة يتم تحويلها الى حسابات عملاء آخرين للبنك يسميهم العميل كتابة سداداً لمستحقات. كما ان المعاملات التي تتم بعملات غير العملة المحلية للإصدار سيتم قيدها على حساب العميل بعد تحويلها الى العملة المحلية للأصدار بسعر الصرف السائد حسبما يحدده البنك في يوم التحويل.

٨. يقيد البنك على حساب العميل جميع النفقات الناشئة عن اصدار البطاقة حسبما قد يعلن عنها البنك من وقت لآخر وكذلك عن اصدار أي بديل عنها.

٩. تخضع السحوبات النقدية التي يتم إجراؤها في بلدان غير البلد الذي صدرت فيه البطاقة لرسم سحب نقدي حسبما قد يعلن عنه البنك من وقت لآخر ويخضع توفر خدمات آلة السحب النقدي في بلد غير البلد الذي صدرت فيه البطاقة للأنظمة النافذة في ذلك البلد ولا يعتبر البنك مسؤولاً اذا تم سحب هذه الخدمات دون اشعار بذلك.

١٠. على العميل عدم كشف الرقم السري الخاص بالبطاقة لأي اشخاص آخرين دون الحصول موافقة خطية مسبقة من البنك.

١١. لا يحق للعميل أن يسحب على المكشوف من الحساب لدى البنك أو ان يقوم بسحب / تحويل مبالغ باستخدام البطاقة / الخدمة المصرفية الهاتفية تزيد عن أي حد للسحب على المكشوف متفق عليه مع البنك.

١٢. لا يكون البنك مسؤولاً عن أي خسارة أو ضرر ينشأ بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن حدوث تلف / عطل في البطاقة أو آلة الصراف الآلي نتيجة خطأ العميل أو عدم وجود مبالغ كافية في تلك الماكينات بصفة مؤقتة أو خلافه مهما كانت الأسباب.

١٣. أي مبلغ نقدي أوشيك يتم ايداعه في ماكينة الصراف الآلي باستخدام البطاقة سيتم قيده لحساب العميل فقط بعد ان يتحقق البنك من صحته ويكون قيده نهائياً وملزماً لجميع الأغراض ولا يعتبر انه قد تم استلام الادعاءات من قبل البنك الا بعد ان يتم قيدها بحساب العميل.

١٤. أي شيك / شيكات يتم ايداعها تقبل برسم التحصيل ولا تكون العوائد متاحة للعميل حتى يتم اجراء المقاصة للشيك / للشيكات ودفع العوائد الى البنك من قبل البنك الدافع وتحصيلها وقيدها في الجانب الدائن من حساب العميل.

١٥. يكون العميل مسؤولاً بالتزامن والتكافل عن كافة المعاملات التي تتم باستخدام البطاقة / بطاقات / الخدمة المصرفية الهاتفية الصادرة لواحد أو أكثر منهم على حساب مشترك بغض النظر على أي شرط قد يكون تم تحديده في التفويض الخاص بفتح الحساب الذي قاموا بتعيينته والذي يقضي بتوقيع جميع الاطراف المشتركة في الحساب.

١٦. يكون للبنك الحق في استرداد البطاقة فوراً في حالة وفاة العميل أو إقفال الحساب أو "الإفلاس" أو الإعسار.

١٧. في حالة قيام العميل باستخدام خدمة الايداع البريدي لإبلاغ أيه رسائل للبنك فان سجلات البنك ستكون الدليل القاطع فيما يتعلق بطبيعة تلك الرسائل والوقت الذي يتسلمها البنك فيه واي التباس في التعليمات الخطية المودعة سيكون على مسؤولية العميل بالكامل وان ايه مراسلات بالطرق الالكترونية و /أو الفاكس تعتبر حجة على العميل وكذلك دفاتر البنك وقيوده وحساباته.

١٨. يحتفظ البنك بالحق في تغيير أي من هذه الأحكام والشروط مع اشعار العميل بذلك. كما ان استخدام البطاقة بعد التاريخ الذي يصبح فيه أي تغيير لهذه الأحكام والشروط ساري المفعول (حسبما يتم تحديده في اشعار البنك) يشكل قبولاً من العميل لذلك التغيير بدون تحفظ شريطة ان يكون تم اخطار العميل به قبل ذلك الاستخدام.

وأي اشعار بموجب هذا يتم ارساله بالبريد يعتبر قد تم استلامه من قبل العميل خلال (٧) أيام من ايداعه بالبريد على اخر عنوان قام العميل باخطار البنك به كتابة كما ان الاعلان عن التغيير بالطريقة التي قد يراها البنك مناسبة يعتبر اشعاراً نافذاً للعميل.

١٩. تخضع هذه الأحكام والشروط وتفسر وفقاً للقوانين المعمول بها في حينه أو التي ستطبق مستقبلاً في عمان – الأردن التي يعمل بها الفرع الذي يتعامل معه العميل.